خطوات فتح الصيدلية

أ. يتم تقديم طلب لدى مديرية التراخيص والمهن الطبية / الهاشمي الشمالي – مقابل مستشفى الامير حمزة ، مرفقاً بالوثائق التالية: -

- ١. شهادة عضوية والتزامات مالية من النقابة.
- ٢. صورة عن ترخيص مزاولة المهنة للصيدلي مقدم الطلب.
 - ٣. صورة عن هوية الاحوال المدنية حديثة.
- ٤. إستقالة من آخر عمل لمقدم الطلب وكتاب من مؤسسة الضمان الإجتماعي يفيد بعدم اشتراكه في الضمان الاجتماعي الزامياً وكشف بيانات الضمان .
- ه. صورة عن سند ملكية الصيدلي للعقار او عقد استئجاره (يفترض ان يكون تاريخ عقد الايجار يسبق او يساوي تاريخ تقديم الطلب).
- ٦. مخطط كروكي صادر عن مساح او مكتب هندسي مرخص يبين فيه مساحة المكتب المراد فيه صيدلية فيه والمسافة ما بين الموقع المقترح وأقرب صيدلية (يتم رسم الموقع المقترح للصيدلية وأقرب صيدلية لها من خلال المساح وليس كتابة فقط) ، علماً بأن الحد الادنى للمساحة (٣٢) متر مربع وبأن الحد الادنى للمسافة ما بين اقرب نقطتين ما بين المكان المراد فتح صيدلية فيه وأقرب صيدلية قائمة (٢٠٠) متر.
 - ٧. مخطط موقع تنظيمي للعقار او مخطط ترسيم حديث .
 - ٨. موافقة أمانة عمان الكبرى او البلدية ذات العلاقة حسب مقتضى الحال على موقع العقار المطلوب انشاء صيدلية فيه.

ب. يتم احضار كتاب طلب ابداء الرأي من مديرية التراخيص وتسليمه الى النقابة، مرفقاً به نسخة عن نفس الوثائق التي تم تسليمها الى المديرية (كما ورد في الفقرة أ) مضافاً اليها:-

- ١. النموذج الخاص بطلب فتح صيدلية المعد من قبل النقابة.
- ٢. كشف عن الإلتزمات المالية يوضح بموجبه عدم وجود ذمة مالية مستحقة عليه تجاه النقابة حتى تاريخه.
 - ٣. وصل مالي من النقابة بقيمة (٥٠) دينار كرسوم فتح صيدلية.
 - ج. يتم عرض الإستدعاء لمجلس النقابة في أول إجتماع قادم.
- د. يتم أخذ كتاب الموافقة على فتح الصيدلية من النقابة وتسليمه إلى المديرية.
- ملاحظة: يتم إحضار نسختين من الوثائق أعلاه (نسخة للنقابة والأخرى إلى وزارة الصحة).